

الجمهورية التونسية

وزارة التربية

منشور عدد

2016 06 64

من وزير التربية

إلى

السيدات والساسة المندوبين الجهويين للتربية

السيدات والساسة مدیرات ومدیري المؤسسات التربوية الخاصة

الموضوع : حول إجراءات ترسيم التلاميذ ومواصلة مسارهم الدراسي بالمدارس الإعدادية والمعاهد الخاصة.

المرجع :

- القانون التوجيهي عدد 80 لسنة 2002 المؤرخ في 23 جويلية 2002 للتنمية والتعليم

المدرسي

- الأمر عدد 486 لسنة 2008 المؤرخ في 22 فيفري 2008 والمتعلق بضبط شروط الترخيص في إحداث مؤسسات تربية خاصة وتنظيمها وتسييرها.

وبعد، عملا بأحكام القانون التوجيهي للتنمية والتعليم المدرسي عدد 80 لسنة 2002 المؤرخ في 23 جويلية 2002 وبأحكام الأمر عدد 486 لسنة 2008 المؤرخ في 22 فيفري 2008 والمتعلق بضبط شروط الترخيص في إحداث مؤسسات تربية خاصة وتنظيمها وتسييرها وحرصا على أن تضطلع المؤسسات التربوية الخاصة بدورها التربوي على قاعدة الالتزام بالترتيب القانونية والإدارية الجاري بها العمل، أدعوكم إلى اتباع الإجراءات التالية من مفتح السنة الدراسية 2016-2017.

1. تسجيل التلاميذ الوافدين من مؤسسات تربوية خاصة :

- ✓ يجب التقيد التام بما أقرته مجالس الأقسام بالمعاهد الخاصة الأصلية ويحجز ترسيم التلاميذ في المستوى الأعلى خارج إطار ما تم قراره.

2. تسجيل التلاميذ الوافدين من التعليم العمومي:

- يسمح بإسعاف التلاميذ القادمين من التعليم العمومي راسبين كانوا أو مرفوتيں للتسجيل في مستوى أعلى إذا كانوا متاحصلين على معدلات سنوية تتراوح بين 20/09.00 و 20/9.99 بعد تقسيم شهادة حضور أو شهادة مدرسية مرفقة وجوباً ببطاقة الأعداد للفترة الثانية مؤشرة من قبل مدير المعهد الأصلي.

- يمكن إسعاف التلاميذ القادمين من التعليم العمومي راسبين كانوا أو مرفوتيں للتسجيل في مستوى أعلى إذا كانوا متاحصلين على معدلات سنوية تتراوح بين 20/08.00 و 20/08.99 على أن يتتوفر فيهم شرطاً حسن السلوك والمواطنة وعدم التعرض لل Rift النهائي أو المؤقت من أجل الاعتداء النفطي أو المادي على أحد أعضاء الأسرة التربوية، بعد دراسة ملفاتهم من قبل المندوب الجهوی للتربية والموافقة عليها.

ويقام وجوباً في هذه الحالة مديرات ومديرو المدرس الإعدادية والمعاهد الخاصة دون سواهم قائمات انتيمية في هؤلاء التلاميذ مرفقة بتصريح على الشرف حول صحة المعلومات الواردة في شأنهم.

- يمكن ترسيم التلاميذ المرفوتيں من التعليم العمومي بسبب عدم إمكانية التثليث في مستوى أعلى بالمؤسسات التربوية الخاصة إذا كانوا حاصلين على معدلات سنوية تساوي أو تفوق 20/08.00 في إحدى السنتين الدراسيتين الأخيرتين.

- يمكن ترسيم التلاميذ غير المرتبين في التعليم العمومي في مستوى أعلى إذا كانوا حاصلين على معدلات سنوية تساوي أو تفوق 20/09.00.

- يجب أن يتضمن ملف كل تلميذ مرسم بالمؤسسة التربوية وقادم من مؤسسة أخرى عمومية أو خاصة شهادة مدرسية أصلية مضافة من قبل مدير المؤسسة التربوية الأصلية.

- يجب أن يكون لكل تلميذ مرسم بمدرسة إعدادية أو معهد خاص دفتر مدرسي تنزل فيه كل سنوات الدراسة وأن تفرد كل سنة دراسية بما يفيد قرار مجلس القسم مع وجوب إضفاء مدير أو مديرية المؤسسة الأصلية ووجوب وضع الختم الحدي.

- يمنع اللجوء - مهما كان السبب - إلى حجز الوثائق المتعلقة بالتلاميذ في صورة مغادرتهم المؤسسة التربوية الخاصة بصفة نهائية أو حالة انتقالهم إلى مؤسسة تربوية أخرى.

3. حول المراقبة المستمرة بالمدارس الإعدادية والمعاهد الخاصة:

يجب على مديري المدارس الإعدادية والمعاهد الخاصة الاحتفاظ بنسخة من أوراق الامتحانات، التي تحرى في إطار المراقبة المستمرة، تحمل العدد المسند من قبل الأستاذ بالنسبة إلى كل تلميذ من تلاميذ أقسام السنة التاسعة أساسى وأقسام السنة الرابعة ثانوى لتوضع على ذمة إطار التفقد البيداغوجي والإداري ومصالح وزارة الربية عند الاقتضاء.

يطلب مديريو المدارس الإعدادية والمعاهد الخاصة في نهاية كل سادسى تقسيم نسخ من محاضر جلسات الأقسام إلى المنصب الجبوي للتربية ليطلع عليها و يؤشرها و تحفظ بأرشيف المؤسسة.

4. حول مواطبة التلاميذ بالمدارس الإعدادية والمعاهد الخاصة:

يطلب المدارس الإعدادية والمعاهد الخاصة باعتماد دفتر مناداة حسب النمط المعتمد بالمؤسسات التربوية العمومية يوضع على ذمة المدرسين عند بداية كل حصّة ولا يسحب إلا في نهايتها بعد أن يتولى المدرسوں الإمضاء وجوباً في الخانة المخصصة إليهم مع التنصيص بكتابة عبارة "غائب" أمام اسم كل تلميذ لم يواكب حصّة الدرس.

ونظراً لأهمية الموضوع فإنه يتعين على مديري المؤسسات التربوية الخاصة التقيد بما جاء في هذا المنشور والتزام بالترتيب القانونية والبيداغوجية الجاري بها العمل وخاصة ما نصت عليه أحكام الأمر عدد 486 لسنة 2008 المؤرخ في 22 فبراير 2008 والمتعلق بضبط شروط الترخيص في إحداث مؤسسات تربوية خاصة وتنظيمها وتسخيرها.

والسلام
وزير التربية

ناجي جلول